

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٧٤ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء الصادر بالمرسوم بقانون رقم

١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٣٦٩ م كائنة ضمن تجمع البدع زمام قرية الرملة التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة أبو زنيمة بمحافظة جنوب سيناء ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لتوفيق وضع مدرسة الرملة للتعليم الأساسى المقامة عليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ذى الحجة سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٣ يونية سنة ٢٠٢٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

